|  |  |
| --- | --- |
| الجمعية العالمية لتقييس الاتصالات (WTSA-20)  جنيف، 1- 9 مارس 2022 |  |
|  |  |
|  |  |
| الجلسة العامة | الإضافة 2 للوثيقة 36-A |
|  | 31 يناير 2022 |
|  | الأصل: بالإنكليزية |
|  | |
| إدارات الدول العربية | |
| تعديل مقترح للقرار 7 | |
|  | |
|  | |

MOD ARB/36A2/1

القـرار 7 (المراجَع في جنيف، 2022)

التعاون مع المنظمة الدولية للتوحيد القياسي واللجنة الكهرتقنية الدولية

(مالقة-طورمولينوس، 1984؛ هلسنكي، 1993؛ جنيف، 1996؛ مونتريال، 2000؛   
فلوريانوبوليس، 2004؛ جوهانسبرغ، 2008؛ دبي، 2012؛ الحمامات، 2016؛ جنيف، 2022)

إن الجمعية العالمية لتقييس الاتصالات (جنيف، 2022)،

إذ تضع في اعتبارها

*أ )* أهداف الاتحاد المنصوص عليها في المادة 1 من دستور الاتحاد فيما يتصل بتنسيق وسائل الاتصالات؛

*ب)* واجبات قطاع تقييس الاتصالات في الاتحاد (ITU‑T) المنصوص عليها في الفصل الثالث من الدستور؛

*ج)* اهتمام كل من المنظمة الدولية للتوحيد القياسي (ISO) واللجنة الكهرتقنية الدولية (IEC) ببعض جوانب الاتصالات؛

*د )* الاهتمام المشترك للمنظمة الدولية للتوحيد القياسي واللجنة الكهرتقنية الدولية، من ناحية، وقطاع تقييس الاتصالات في الاتحاد الدولي للاتصالات، من ناحية أُخرى، بوضع معايير بشأن تكنولوجيا المعلومات والاتصالات مع إيلاء المراعاة الكاملة لاحتياجات جميع الأطراف المهتمة بما يشمل المصنعين والمستعملين والمسؤولين عن أنظمة الاتصالات؛

*ﻫ )* ضرورة التوصل إلى اتفاقات متبادلة بشأن العديد من مجالات أنشطة التقييس التي تحظى باهتمام مشترك مثل المسائل المتعلقة بالبيئة وإدارة استهلاك الطاقة، والأمن السيبراني، وإنترنت الأشياء، والمدن الذكية؛

*و )* أهمية برنامج الاتحاد بشأن المطابقة وقابلية التشغيل البيني (C&I) ودعاماته الأربع، وخطة العمل ذات الصلة بهذا البرنامج التي استعرضها المجلس في دورته لعام 2014،

وإذ تلاحظ

*أ )* أن القيمة المضافة إلى قطاع تقييس الاتصالات من التعاون مع المنظمة الدولية للتوحيد القياسي واللجنة الكهرتقنية الدولية أثناء فترة الدراسة السابقة، كانت أقل من المتوقع؛

*ب)* أن أساليب العمل والحدود الزمنية لوضع المعايير في المنظمات المعنية ليست واحدة؛

*ج)* الآليات والمتطلبات المختلفة بين المنظمات الثلاث فيما يتعلق بتقاسم مواردها مما قد يؤدي إلى نفاذ غير متكافئ إلى الموارد؛

*د )* زيادة الأعباء المالية على الخبراء المهنيين الذين يشاركون في وضع المعايير في هذه المنظمات الثلاث؛

*هـ)* التنسيق المستمر بين المنظمات الثلاث من حيث اللجان الفرعية وأفرقة العمل من خلال إداراتها العليا؛

والتقدم المحرز على أساس الإجراءات الحالية لمواءمة التوصيات التقنية؛

*و )* مبادئ التعاون القائم بين المنظمة الدولية للتوحيد القياسي واللجنة الكهرتقنية الدولية وخاصة مع اللجنة التقنية المشتركة الأولى التابعة للمنظمتين بشأن تكنولوجيا المعلومات على النحو الوارد في التوصية ITU‑T A.23 وفي توجيهات اللجنة التقنية المشتركة الأولى (ISO/IEC JTC 1)؛

*ز )* أن أنشطة التقييس الأُخرى ذات الطابع التعاوني قد تتطلب التنسيق؛

*ح)* زيادة تكاليف وضع المعايير الدولية والتوصيات؛

*ط)* السياسة المشتركة للبراءات لقطاع الاتصالات الراديوية بالاتحاد/قطاع تقييس الاتصالات بالاتحاد/المنظمة الدولية للتوحيد القياسي/اللجنة الكهرتقنية الدولية، من حيث دورها في دعم التوصل إلى نُهج مشتركة بين قطاع تقييس الاتصالات والمنظمة الدولية للتوحيد القياسي واللجنة الكهرتقنية الدولية فيما يتعلق ببعض المعايير ذات الصلة بمسائل حقوق الملكية الفكرية؛

*ي)* قيمة تحديد وإرساء أولويات للتعاون بين قطاع تقييس الاتصالات والمنظمة الدولية للتوحيد القياسي واللجنة الكهرتقنية الدولية،

وإذ تدرك

أن التعاون بين قطاع تقييس الاتصالات من جهة والمنظمة الدولية للتوحيد القياسي واللجنة الكهرتقنية الدولية من جهة أخرى يجب أن يكون متبادلاً حيث تحصل جميع المنظمات الثلاث على فوائد متساوية ومتبادلة لخدمة جهود التقييس الدولية على أفضل وجه،

تقـرر

1 أن تطلب من مدير مكتب تقييس الاتصالات إعداد تقرير لتقييم التعاون مع المنظمة الدولية للتوحيد القياسي واللجنة الكهرتقنية الدولية خلال فترة الدراسة الأخيرة؛ وينبغي أن يشير التقرير إلى التدابير والتوصيات المقترحة اللازمة لتحقيق أفضل تعاون والتغلب على أي تحديات متوقعة؛ ويجب أن يُقدم التقرير إلى الفريق الاستشاري لتقييس الاتصالات لاتخاذ مزيد من الإجراءات وإلى المجلس للعلم والتوجيه؛

2 أن تدعو المنظمة الدولية للتوحيد القياسي واللجنة الكهرتقنية الدولية، من خلال الفريق الاستشاري، إلى إطلاع قطاع تقييس الاتصالات على برامجهما في المراحل الأولى من دراساتهما والعكس بالعكس ومواصلة فحص هذه البرامج لمراعاة التغيرات الجارية من أجل تحديد المواضيع التي يبدو التنسيق فيها مستصوباً ومن شأنه أن يؤدي إلى استفادة المنظمات، وإبلاغ مدير مكتب تقييس الاتصالات (TSB) في هذا الصدد؛

3 أن تطلب من مدير مكتب تقييس الاتصالات، بعد التشاور مع فريق إدارة لجان الدراسات المعنية، الإجابة وتقديم أي معلومات إضافية تطلبها المنظمة الدولية للتوحيد القياسي واللجنة الكهرتقنية الدولية، كلما توفرت؛

4 أن تطلب من مدير مكتب تقييس الاتصالات، بالتشاور مع الفريق الاستشاري، استعراض الاتفاق بين المنظمة الدولية للتوحيد القياسي/اللجنة الكهرتقنية الدولية وقطاع تقييس الاتصالات بالاتحاد، بهدف بحث الخيارات المتاحة لتعظيم فوائد التعاون بما في ذلك النفاذ إلى النصوص المشتركة ونشرها، مع إمكانية وضع نهج موحد؛

5 أن تطلب من مدير مكتب تقييس الاتصالات دراسة وتحديث برنامج التعاون وأولوية بنود الدراسة بين قطاع تقييس الاتصالات والمنظمة الدولية للتوحيد القياسي واللجنة الكهرتقنية الدولية وتسليط الضوء على هذه المعلومات دورياً في الموقع الإلكتروني لقطاع تقييس الاتصالات؛

6 أن تطلب من مدير مكتب تقييس الاتصالات ولجان الدراسات والفريق الاستشاري لتقييس الاتصالات دراسة واقتراح تحسينات أُخرى في إجراءات التعاون بين قطاع تقييس الاتصالات والمنظمة الدولية للتوحيد القياسي واللجنة الكهرتقنية الدولية؛

7 أن يكون إجراء الاتصالات اللازمة مع هاتين المنظمتين أو إحداهما على المستويات الملائمة وأن تتحدد أساليب التنسيق بالاتفاق بينهما مع ترتيب أنشطة للتنسيق دورياً:

• في حالة العمل الذي يتطلب الاشتراك في صياغة النصوص ومواءمتها، تنطبق الإجراءات الواردة في التوصية ITU‑T A.23 والمبادئ التوجيهية للتعاون المذكورة في هذه التوصية؛

• في حالة الأنشطة التي تتطلب التنسيق بين قطاع تقييس الاتصالات والمنظمة الدولية للتوحيد القياسي واللجنة الكهرتقنية الدولية (مثلاً فيما يتصل بأي اتفاقات متبادلة مثل مذكرة التفاهم بشأن التقييس في مجال الأعمال التجارية الإلكترونية)، يتعين وضع أساليب تنسيق واضحة وإجراء اتصالات تنسيقية دورياً؛

8 أن تطلب من رؤساء لجان الدراسات مراعاة برامج العمل ذات الصلة والتقدم في المشاريع الجارية في المنظمة الدولية للتوحيد القياسي واللجنة الكهرتقنية الدولية واللجنة التقنية المشتركة الأولى التابعة لهاتين المنظمتين؛ والتعاون إلى جانب ذلك مع هذه المنظمات على أوسع نطاق ممكن وبكل الوسائل الملائمة لتحقيق ما يلي:

• كفالة استمرار المواءمة بين المواصفات التي وضعت بجهود مشتركة؛

• التعاون في صياغة مواصفات أُخرى في مجالات الاهتمام المشترك؛

9 أن تجري أي اجتماعات تعاونية ضرورية بالاقتران قدر الإمكان باجتماعات مناسبة أُخرى، وذلك لأغراض توفير النفقات؛

10 أن يوضح التقرير المتعلق بهذا التنسيق حالة التواؤم والتوافق في مشاريع النصوص بشأن النقاط ذات الاهتمام المشترك، وأن يحدد بوجه خاص أي موضوع يمكن معالجته في منظمة واحدة والحالات التي تكون فيها الإشارات المرجعية مفيدة لمستعملي المعايير والتوصيات الدولية المنشورة؛

11 أن تدعو الإدارات إلى المساهمة بقدر كبير في التنسيق بين قطاع تقييس الاتصالات، من ناحية، والمنظمة الدولية للتوحيد القياسي واللجنة الكهرتقنية الدولية، من ناحية أُخرى، وذلك بكفالة التنسيق الوافي للأنشطة الوطنية المتصلة بهذه المنظمات الثلاث.

ــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــ